

## وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٥

بشأن تعديل مقابل وزنطن (فارغ - صافي) داخل هيئة ميناء دمياط

الصادر بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤

لواء بحري أ.ح / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموارنة العامة للدولة والتأشيرات العامة

المرفق به :

وعلى القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن الخطة العامة الاقتصادية والاجتماعية  
للدولة وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن الحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة مينا، دمياط وتعديلاته :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٤/٤-٦/٢٠١٥) بشأن تعديل مقابل

استخدام الموارن الموجودة ب الهيئة :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٢٠١٥-٤/٥) بشأن تعديل قرار

مجلس إدارة هيئة المينا، رقم (٤/٤-٦/٢٠١٥) الخاص بتعديل مقابل استخدام الموارن الموجودة

بـ هيئة المينا :

وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط بجلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٢

المعتمدة من السيد الدكتور مهندس معالي وزير النقل بتاريخ ٢٠١٥/١١/٦

بشأن تعديل مقابل وزنطن (فارغ - صافي) داخل هيئة مينا، دمياط :

وعلى ما ارتأيناه الصالح العمل :

**قرار:**

**(مادة أولى)**

يعدل مقابل وزن الطن داخل ميناء دمياط ليكون فقط واحد ونصف جنيه مصرى للطن (فارغ - صافى) بدلًا من واحد جنيه للطن.

**(مادة ثانية)**

يتم تخفيض نسبة (١٠٪) من المخصصة لإثابة العاملين القائمين على التحصيل.

**(مادةثالثة)**

يعاد النظر في مقابل وزن الطن كل ثلاث سنوات.

**(مادة رابعة)**

يلغى ما يخالف ذلك من قرارات.

**(مادة خامسة)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٥/١١/٢٤

**رئيس مجلس الإدارة**

**لواء بحرى أ.ح / أيمن صالح إبراهيم**